مجلة العلوم الإسلامية الدولية

INTERNATIONAL ISLAMIC SCIENCES JOURNAL

eISSN: 2600-7096

AN ACADEMIC QUARTERLY PEER-REVIEWED JOURNAL

مجلة علمية محكمة ، ربع سنوية

Vol : 6 Issue : 3 Year : 2022

المجلد: 6 العدد: 3 السنة: 2022

في هذا العدد:

- العمل التطوعي في القرآن الكريم وأثره في الإصلاح النفسي
  تهاني بنت سالم أحمد باحويرث
- الأوامر والنواهي الأخلاقية في سورة الكهف: دراسة موضوعية تحليلية
  هند بنت محمد زاهد سردار
- دلالات الخير في ضوء القرآن الكريم
  شافع الحريري
- تنمية القيم الخُلقية في ضوء حادثة الإفك: دراسة موضوعية تحليلية
  عفاف عطية الله المعبدي
- حُرِّيَّة الامتثال للأمر الإلهي –مُصْطَلَحَات واستدلالات– دِراسَة نقديَّة في ضَوء القُرآن الكريم
  وليد بن عبد المحسن بن أحمد الغُمري
- حقيقة المعجزة في الكتاب والسُّنة
  زهرة شعبان سعيد المازني
- الموازنة بين الأصول والفروع في عموم المشترك اللفظي: دراسة تحليلية نقدية في ضوء مقررات المذاهب الأربعة
  عدنان بن زايد بن محمد الفهمي
- وقف الدواء: دراسة فقهية مقارنة
  مساعد بن عبدالرحمن علي آل جابر
- الأحكام التي يختلف فيها السفر الطويل والقصير في المذهب الحنبلي
  محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله الشهري
- قاعدة الأعمى كالبصير واستثناءاتها: البيع والشراء نموذجًا
  أمل محمد ظافر العرجاني
- البعد الحضاري للفتح الإسلامي للقدس من خلال الدراسات الاستشراقية
  سلطانة بنت عمر بن ستر اللحياني
- شُبُهات المرجئة النقلية
  عبدالرحيم بن صمايل بن صويمل السلمي
- نظام الطبقات في الهندوسية وأثره على الهندوس وموقف كل من البوذية والإسلام منه
  عامر علي النعيمي
- أثر الجهل والهوى على تفكير المسلم من خلال مؤلفات ابن القيم
  عبدالرحمن محمد ربعين

تصدرها

PUBLISHED BY

كلية العلوم الإسلامية، جامعة المدينة العالمية

FACULTY OF ISLAMIC SCIENCES
AL-MADINAH INTERNATIONAL UNIVERSITY

جامعة المدينة العالمية
Al-Madinah International University

eISSN 2600-7096

eISSN: 2600-7096
V.6, Issue. 3, Sep 2022

ETHICAL COMMANDS AND PROHIBITIONS IN SURAT AL-KAHF: A THEMATIC ANALYSIS STUDY

Hind bint Muhammad Zahid Sardar
Associate Professor Of Interpretation Of The Qur'an And Its Sciences At The Faculty Of Dawah And Usuluddin Umm Al-Qura University
E-mail: hmsardar@icloud.com

ABSTRACT
The problem of the research lies in the absence of a scientific study on the ethical commands and prohibitions through surat al-kahf that concern every Muslim, because of its significant effects, both on the individual side, or on the social side. Therefore, the study aimed to define the terms of ethical commands and prohibitions, and then to identify the Qurānic texts that order Muslims to carry out the duty of enjoining good and forbidding evil, on the ethical side. The inductive-analytical method was applied to trace the Qurānic verses that metnioned the ethical commands and prohibitions and analyse them. The study figured out that many Qurānic verses clarified the importance of ethical commands and prohibitions in surat al-kahf, and encouraged Muslims to follow the etiquetts of enjoining good and forbidding evil.
Keywords*:* Commands , Prohibitions , Ethics, Surat Al-Kahf.

جامعة المدينة العالمية
مجلة العلوم الإسلامية الدولية
eISSN: 2600-7096
المجلد 6، العدد 3، سبتمبر 2022م

الأوامر والنواهي الأخلاقية في سورة الكهف: دراسة موضوعية تحليلية

هند بنت محمد زاهد سردار

أستاذ تفسير القرآن وعلومه المشارك بكلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى

الملخص

تكمن مشكلة البحث في عدم وجود دراسة علمية حول الأوامر والنواهي الأخلاقية التي تهم كل فرد مسلم، لما لها من آثار كبيرة سواء على الجانب الفردي، أو على الجانب الاجتماعي. لذا هدفت الدراسة إلى التعريف بمصطلحات الأوامر والنواهي الأخلاقية، ومن ثمَّ الوقوف على النصوص القرآنية التي تأمر المسلمين بالقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك على الجانب الأخلاقي. واستخدم الباحث المنهج الاستقرائي التحليلي لاستقراء الآيات القرآنية التي تضمنت الأوامر والنواهي الأخلاقية، وتحليلها. وقد توصلت الدراسة إلى أنَّ العديد من الآيات القرآنية بيَّنت مكانة الأوامر والنواهي، ورغبت في التحلي بصفات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الكلمات المفتاحية: الأوامر، النواهي، الأخلاق، سورة الكهف.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على الرحمة المهداة محمد بن عبد الله، الذي قال في حقهِ المولى في علاه : ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

وبعد...

فللأوامر وللنواهي منزلة رفيعة، فهي أصل مهم من أصول الدين، لها مكانتها العظيمة، وأثارها المتعددة، ومنافعها الكثيرة على الفرد والمجتمع. لذلك جاءت العديد من الآيات القرآنية تُبين مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلو شأنه ومنزلته، وذُكرت بعظيم فضله، وشجعت ورغبت في سلوك طريقه، وبيَّنت صفات من يسلكه، وبيَّنت آثار العمل بذلك، كما حذرت الشريعة الإسلامية من ترك الأوامر والنواهي والانشغال عنها، وبيَّنت خطر التعاون فيها، والإعراض والتغافل عنها وخطوره ذلك على الفرد والمجتمع.

والمتأمل الناظر في سورة الكهف يلاحظ العديد من الآيات القرآنية التي بيَّنت جانب الأوامر والنواهي الأخلاقية، من خلال عدة قضايا وردت بها، لها أثرها الكبير على حياة المسلم، ومن بين منزلة الأوامر والنواهي في الدين، جعل الله –سبحانه وتعالى– التحاكم على كتاب الله لا يتأتي إلا بامتثال أوامراه، واجتناب نواهيه، وفي ذلك الفوائد الجمة التي لا تحصى ولا تحصر فهى قطب الدين الأعظم والمهم، الذي ابتعث الله من أجله الأنبياء والمرسلين.

ومن كل ما سبق جاءت رغبتي الشديد في جوانب الأوامر والنواهي التي وردت في الجانب الأخلاقي في سورة الكهف، لما لها من أهمية كبيرة على الفرد والمجتمع.

مشكلة البحث:

الأوامر والنواهي هي أصل مهم من أصول الدين، لها مكانتها العظيمة، وأثارها المتعددة، على الفرد والمجتمع، لذلك تتمثل مشكلة البحث في المساهمة بدراسة علمية منهجية تتمثل في بيان جوانب الأوامر والنواهي الأخلاقية والتي تهم كل فرد مسلم، لما لها من آثار كبيرة سواء على جانبه الفردي، او على الجانب الاجتماعي داخل المجتمع، ولا سيما في عصر ضعف فيه أخلاق العديد من المسلمين نظرًا لما يواجهونه في المجتمع بل وفي العالم أجمع، لذلك تأتي هذه الدراسة كمساهمة ومشاركة متخصصة في جانب الأوامر والنواهي الأخلاقية، والتي نقف فيها على تحليل النصوص القرآنية التي تأمر الأمة الإسلامية بالقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك في الجانب الأخلاقي، ومن ثمَّ تحليل النصوص القرآنية التي تبين فضائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وترغب فيه، وذلك على الجانب الأخلاقي.

أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

1. تحليل النصوص القرآنية التي تأمر الأمة الإسلامية بالقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك في الجانب الأخلاقي.
2. تحليل النصوص القرآنية التي تبين فضائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وترغب فيه، وذلك على الجانب الأخلاقي.

أهداف البحث:

1- مساعدة الباحثين في التطلع على جانب التفسير الموضوعي من خلال مثل هذه الموضوعات التي تشتمل على ألفاظ معينة من ألفاظ القرآن الكريم لمساعدة المفسرين في تفسيرهم الآيات القرآنية، وبيان ما تتضمنه هذه الألفاظ من قضايا مختلفة ومتعددة.

2- إثراء المكتبة العلمية الإسلامية بمثل هذه الموضوعات الفريدة والجديدة من نوعها.

3- شمولية الشريعة الإسلامية لجميع القضايا الدينية بشتي جوانبها، وترجمتها إلي واقع علمي معاصر يعيشه الناس الآن.

4- الوقوف أمام القضايا المستنبطة من مقاصد الأوامر والنواهي الأخلاقية، التي ذكرت في سورة الكهف، والمنهج القرآني المناسب الذي يكفل للمجتمع الحياة السعيدة في شتى مجالاتها الحياتية.

5- كون هذا الموضوع من بين الموضوعات المهمة التي تُعالج جانبًا مهمة من حياة الفرد والمجتمع.

منهج البحث:

وأمَّا عن المنهج العلمي المتبع في هذه الدراسة فقد اعتمد الدراسة على توظيف المنهج الاستقرائي، والذي يعتمد على جمع المادة العلمية من خلال الوقوف على آيات سورة الكهف، والوقف على الآيات القرآنية التي تتضمن الأوامر والنواهي الأخلاقية، ومن ثمَّ الاستعانة بالمنهج التحليلي الذي يخدم طبيعة البحث الموضوع والبحث العلمي.

الدراسات السابقة:

بعد الاطلاع – قدر استطاعتي- على الرسائل الجامعية والأبحاث العلمية، ومن ثمَّ الكتب المطبوعة، وجدت بعض من الدراسات التي تناولت موضوع الأمر والنهي القرآن الكريم، وفي العديد من السور القرآنية، ومع ذلك لم أقف -على قدر علمي- على دراسة تتناول موضوعنا المعنون بـ" **الأوامر والنواهي الأخلاقية في سورة الكهف**"،

وذلك من خلال النظرية العلمية والمنهجية التي نتناولها في هذه الدراسة، أمَّا الموضوعات العلمية، والدراسات السابقة التي تخص هذا الموضوع بالنسبة لقربها منه فبيانها فيما يلي:

الدراسة الأولى:

آيات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في القرآن الكريم، دراسة وصفية تحليلية، محمود بن عبد الهادي دسوقي علي العزاوي، مجلة الدراسات الدعوية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الجمعية السعودية للدراسات الدعوية، العدد السابع، 2015م.

وقد هدفت هذه الدراسة إلى بيان مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في القرآن الكريم، وإبراز ثمراته وآثاره.

وقد انتهج الباحث في دراسته المنهج الاستقرائي، وهو ما يقوم على حصر جميع الجزئيات للمسألة التي هي موضوع البحث، والتتبع لما يعرض لها، ويعتمد على جمع المادة العلمية واستقراء النصوص وتصنيفها للوصول على قواعد وأحكام عامة.

وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج، لعلَّ من أهمها أنَّ نصوص القرآن الكريم دلَّت على أنه لا بد من صفات يتحلى بها الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر، ليؤتي أمره ونهية ثمرته المرجوة منه.

الدراسة الثانية:

الأمر والنهي بوصفها نظامًا أخلاقيًا إلهيًا، قراءة تاصيلية لإشكالية الحرية الفردية في ضوء القرآن الكريم، سامر توفيق عجمي، مجلة الاستغراب، المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية، مكتب بيروت، س 7، ع26.

وقد هدفت هذه الدراسة إلى بيان أنَّ الأمر والنهي يقتضيان التسلط على خيارات الناس وتضييق حريتهم، تتوقف هذه الممارسة السلطوية على الولاية الشرعية.

أمَّا عن المنهج العلمي فلم يذكر الباحث عن منهجه في الدراسة، إلَّا أنَّ الملاحظ على هذه الدراسة هو المنهج الاستقرائي، والذي يعتمد عليه في جمع المادة العلمية، فضلًا عن استعانته بالمنهج التحليل من أجل تحليل النصوص، وشرحها.

وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج، لعلَّ من أهمها أنَّ البحث عن هذا الجانب المتعلق بفقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالغ الأهمية.

الدراسة الثالثة:

الأوامر والنواهي في القرآن الكريم في الجزئين السابع عشر والثامن عشر، رسالة ماجستير، إعداد: محمد المحجوب إبراهيم أحمد المهدي، إشراف الدكتور: إبراهيم أحمد محمد عبد الله، كلية أصول الدين، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 2001م.

وقد هدفت هذه الدراسة إلى بيان الأوامر والنواهي التي وردت في القرآن الكريم، وذلك في الجزئين السابع عشر والثامن عشر، والوقوف عليها بشيء من التفصيل، مع عرض آراء المفسرين، واستنباط ما بها من قضايا تخص الفرد والمجتمع.

وقد انتهج الباحث في دراسته على منهج الاستقراء والاستنباط والتحليل، والترجيح.

وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج، لعلَّ من أهمها أنَّه ورد في القرآن الكريم أوامر بعد النهي عن فعلها، واختلف العلماء في حكم هذه الأوامر من حيثُ الوجوب والندب والإباحة.

التعليق على الدراسات السابقة (أوجه الشبه والختلاف):

من خلال ما تمَّ عرضه وبيانه من مجمل الدراسات السابقة يتبين لنا أنَّ أوجه التشابه بينها وبين دراستنا التي نحن بصددها الآن في جانب بسيط فقد، وهو جانب التعريف بالأوامر والنواهي، إلَّا أنني عند تناولي لهذه الجزئية راعيت عدم وقوع تشابه بين ما أذكره وبين ما ورد في الدراسات السابقة.

أمَّا أوجه الاختلاف فتتبن للقارئ لدراستنا التي نحن بصددها الآن، وبين ما ذكرته من أهداف الدراسات السابقة، حيثث تهدف دراستنا إلى تحليل النصوص القرآنية التي تأمر الأمة الإسلامية بالقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك في الجانب الأخلاقي، ومن ثمَّ تحليل النصوص القرآنية التي تبين فضائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وترغب فيه، وذلك على الجانب الأخلاقي.

التمهيد

التعريف بالأوامر والنواهي.

أولًا: الأوامر (الأمر) لغة واصطلاحًا:

الأوامر (الأمر) لغة:

تعددت الدلالات اللغوية والمعجمية لمصطلح الأوامر (الأمر) في المعاجم العربية مادة "أمر"، وكلها تدور حول مصدر (أَمَر)، وأَمَرَ بالشيء: إذا طَلَبَ وقوعه. والأمر نقيض النهي، فالأوامر كذلك نقيض النواهي، أمره به وآمره

الأخيرة عن كراع وأمره إياه على حذف الحرف يأمره أمرا وإمارا فائتمر أي قبل أمره وقوله[1].

ومنه كما ورد في كتب اللغة وائتمر الأمر، أي امتثله، قال امرؤ القيس: "ويعدو على المرء ما يأتمر"، ومنه في الأساس وائتمرت ما أمرتني به أي: امتثلت[2].

الأوامر (الأمر) اصطلاحًا:

غالبًا المعنى في الاصطلاح لا يخرج عن المعنى في اللغة، ومن ذلك نلاحظ أنَّ مصطح الأوامر اصطلاحًا يدور حول:" استدعاء الفعل بالقول ممن هو دونه"[3].

وكذلك تُعرف الأوامر بأنها هي استدعاء الفعل بالقول لمن هو دونه على سبيل الوجوب والاتباع[4].

ثانيًا: النواهي (النهي) لغة واصطلاحًا:

النواهي (النهي) لغة:

تعددت الدلالات اللغوية والمعجمية لمصطلح النواهي (النهي) في المعاجم العربية مادة "نهى"، والنواهي خلاف الأوامر، ونهاه ينهاه نهيا فانتهى وتناهى، نهوته عن الأمر بمعنى نهيته. ونفس نهاة: منتهية عن الشيء. وتناهوا عن الأمر وعن المنكر: نهى بعضهم بعضا. ونهيته عن كذا فانتهى عنه[5].

النواهي (النهي) اصطلاحًا:

غالبًا المعنى في الاصطلاح لا يخرج عن المعنى في اللغة، ومن ذلك نلاحظ أنَّ مصطح النواهي اصطلاحًا يدور حول الأقوال الإنشائية الدالة على طلب كف عن فعل على جهة الاستعلاء، فخرج الأمر؛ لأنه طلب فعل غير كف، وخرج الالتماس والدعاء؛ لأنه لا استعلاء فيهما[6].

خلاصة القول:

---

1 ينظر: المرسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده، ***المحكم والمحيط الأعظم***، ج10، 297.

2 ينظر: الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، ***تاج العروس من جواهر القاموس***، ج10، 68.

3 السمعاني، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي، ***قواطع الأدلة في الأصول***، ج1، 53.

4 ينظر: الحنفي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري، ***كشف الأسرار شرح أصول البزدوي***، ج1، 117.

5 ينظر: ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: 711هـ)، ***لسان العرب***، ج15، 343.

6 ينظر: الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، ***إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول***، ج1، 278.

ومن خلال ما تمَّ عرضه وبيانه من بيان تعريفات الأوامر والنواهي أبين أنَّ المقصود بالأوامر والنواهي الأخلاقية هي جملة ما ورد في سورة الكهف الكريمة من العديد من الأوامر والنواهي الأخلاقية التي اشتملت عليها الآيات الكريمة، وتتضمن في ذاتها قضايا دينية واجتماعية تخص المسلم في حياته.

المبحث الأول

الأوامر الأخلاقية في سورة الكهف.

أتناول في هذا المبحث الأوامر الأخلاقية التي وردت في سورة الكهف، والمتأمل الناظر في هذه السورة الكريمة يتبين له أنَّها اشتملت على جملة من الأوامر التي تدخل في الجانب الأخلاقي، وفيما يلي استعراض لبعض هذه الأوامر الأخلاقية التي وردت في سورة الكهف الكريمة، وسأقسمها إلى عناصر ترتبط كل منهما في مقصد شرعي معين، وذلك على النحو التالي:

أولًا: التلطف في التعامل مع الناس:

ومن بين الأوامر الأخلاقية التي وردت في هذه السورة الكريمة التلطف في التعامل مع الناس، ومع الخلق جميعًا، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا ﴿١٩﴾ ﴾ [الكهف: ١٩].

فالتلطف في المعاملة من شيم الكرام، وأخراقهم النبيلة، فهنا أمر الله الرفق قال والتلطف في كل الأحال، فالآية الكريمة تتضمن في ذاتها الأمر بالتلطف، وبالسماحة والسهولة في الشراء وفي البيع وفي كل الأحوال[1].

ويوضح هذا المعنى ما ورد عن النبي –صلى الله عليه وسلم– من ضرورة التطلف والرفق في البيع وفي الشراء وفي كل أحوال المسلم، وذلك فيما ورد عن أبي هريرة، أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– قال: "إن الله يحب سمح البيع، سمح الشراء، سمح القضاء"[2].

ثانيًا: الالتزام بذكر الله في كل وقت، وذكر مشيئته:

وتتابع الأوامر الأخلاقية في السورة الكريمة، لنصل بعد ذلك إلى الأمر بذكر الله في كل وقت، لما لذكر الله فضل كبير، وشرف عظيم، فيقول الله تَعَالَىٰ: ﴿ وَاذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَىٰ أَن يَهْدِيَنِ رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشَدًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [الكهف: ٢٤].

---

[1] ينظر: الماتريدي، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور، ***تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)***، ج7، 153.

[2] حديث صحيح، رواه الترمذي في سننه، الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى، ***سنن الترمذي***، باب ما جاء في استقراض البعير أو الشيء من الحيوان أو السن، ج3، 601، حديث رقم، 1319.

فالعبد المسلم إذا حافظ وواظب على ذكر الله –سبحانه وتعالى– نال بذلك معية الله الخاصة له[1].

ويتضمن قوله تعالى: "وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ" الأمر بذكر مشيئة الله –عز وجل– والمعنى هنا يتضمن اذكر أمر ربّك بأن تقول: "إن شاء الله" إذا نسيت أن تقولها، لأن الإنسان قد ينسى وإذا نسي فقد **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ **رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا** ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقد ذكر أهل العلم وبيَّن أنَّ المشيئة إذا نسيها الإنسان فإنه يقولها إذا ذكرها[2].

ثالثًا: طلب الهداية والتوفيق من الله:

يقول الله **تَعَالَىٰ:** ﴿ **وَقُلْ عَسَىٰٓ أَن يَهْدِيَنِ رَبِّى لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشَدًا ﴿٢٤﴾** ﴾ [الكهف: ٢٤].

فالآية الكريمة تتضمن أمر من الأوامر الخلقية والأخلاقة التي اشتملت عليها السورة الكريمة، ومعنى طلب الهداية، أي: طلب زيادة الهدى بمنح الإلطاف، كقوله تعالى **تَعَالَىٰ:** ﴿ **وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ ﴿١٧﴾** ﴾ [محمد: ١٧][3].

فالأمر في هذه الآية الكريمة محمول على التأديب والإرشاد، بأن لا تعزم على أمر في شيء، إلَّا أن تقرنه بمشيئة الله –سبحانه وتعالى– تعالى وذلك لأمرين، على النحو التالي[4]:

الأمر الأول: هو أنَّ العزم ربما صد عنه بمانع فيصير في وعده مخلفاً في قوله كاذباً, قال موسى عليه السلام **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ **قَالَ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعْصِى لَكَ أَمْرًا ﴿٦٩﴾** ﴾ [الكهف: ٦٩]، ولم يصبر ولم يكن كاذباً لوجود الاستثناء في كلامه.

الأمر الثاني: وهذا الأمر يعد إذعاناً لقدرة الله –سبحانه وتعالى–, وبيان أنَّه مدبر في أفعاله بمعونة الله وقدرته –جل وعلا–.

رابعًا: الالتزام بقول الحق، والعمل بذلك:

يقول **تَعَالَىٰ:** ﴿ **وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ** ﴾ [الكهف: ٢٨].

---

1 ينظر: البدر، عبد الرزاق بن عبد المحسن، ***تذكرة المؤتسي شرح عقيدة الحافظ عبد الغني المقدسي***، ص 167.

2 ينظر: العثيمين، محمد بن صالح بن محمد، ***تفسير الكهف***، ص 47.

3 الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، جار الله، ***الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل***، ج1، 15.

4 ينظر: الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، ***تفسير الماوردي = النكت والعيون***، ج3، 298.

كذلك ومن بين الأوامر الأخلاقية التي اشتملت عليها السورة الكريمة الصبر، والتحلي بالصبر في كل شيء، بداية من الدعوة إلى الله –سبحانه وتعالى– انتهاءً بعد ذلك إلى الصبر على الناس، وعلى ما يجده منهم.

فالآية الكريمة تأمر بالصبر، وتلزم المسلم التحلي بهذه الصفة الكريمة مع فئة معينة من الناس، وهم الذين يذكرون الله في مجالسهم، فالمعنى هنا يتضمن الصبر مع هؤلاء: صاحبهم وجالسهم وعلمهم ففيهم الخير وعلى مثلهم تقوم الدعوات فالدعوات لا تقوم على من يعتنقونها لأنها غالبة ومن يعتنقونها ليقودوا بها الاتباع ومن يتبعونها ليحققوا بها الأطماع، وليتجروا بها في سوق الدعوات تشترى منهم وتباع أنما تقوم الدعوات بهذه القلوب التي تتجه إلى الله خالصة له لا تبغي جاها ولا متاعا ولا انتفاعا انما تبغي وجهه وترجو رضاه[1].

وهذه الآية الكريم نلاحظ أمر الله لنبيه –صلى الله عليه وسلم– بأن يصبر نفسه، وأن يحبسها مع المؤمنين الذي يدعون ربهم أول النهار وآخره مخلصين له، لا يريدون بدعائهم إلا رضاه –عز وجل– دون غيره.

المبحث الثاني

النواهي الأخلاقية في سورة الكهف.

وفي المبحث الثاني من هذه الدراسة أتناول فيه النواهي الأخلاقية التي وردت في سورة الكهف، والمتأمل الناظر في هذه السورة الكريمة يتبين له أنَّها اشتملت على جملة من النواهي الأخلاقية، والتي تدخل في الجانب الأخلاقي، وفيما يلي استعراض لبعض هذه النواهي الأخلاقية التي وردت في سورة الكهف الكريمة، وسأقسمها إلى عناصر يرتبط كل منهما بمقصد شرعي معين، وذلك على النحو التالي:

أولًا: النهي عن تحقير الضعفاء الفقراء من المسلمين:

يقول الله تَعَالَىٰ:﴿ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ [الكهف: ٢٨].

فهذه الآية الكريمة تُبين صفة من صفات النهي الأخلاقي التي اشتملت عليها السورة الكريمة، من خلال الجانب الأخلاقي، وهو النهي عن الإعراض عن الفقراء الضعفاء، فالنهي هنا تضمن جانب أخلاقي سامي، يظهر في المجتمع بوضوح، لذا نهى الله عن ذلك.

فالإسلام دين الأخلاق، والمعاملة السامية والحسنة، فقد تضمن النهي هنا عن ذلك الخلق، وفي سبب نزول هذه الآية الكريمة ما ذكره الطبري في تفسيره بسنده عن ابن جريج قال:" أُخْبِرْتُ أَنَّ عُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ قَالَ

1 ينظر: البلالي، عبد الحميد جاسم أحمد الجاسم، ***البيان في مداخل الشيطان***، ص 172.

لِلنَّبِيِّ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ: لَقَدْ آذَانِي رِيحُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، فَاجْعَلْ لَنَا مَجْلِسًا مِنْكَ لَا يُجَامِعُونَنَا فِيهِ، وَاجْعَلْ لَهُمْ مَجْلِسًا لَا نجامعهمُ فِيهِ، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ"[1].

وذكر الإمام البيضاوي –رحمه الله– وغيره من المفسرين أنَّ المراد من النهي الأخلاقي في هذه الآية هو نهي الرسول –صلّى الله عليه وسلّم– أولًا، ومن بعده من المسلمين من أن يزدروا بفقراء المؤمنين[2].

ثانيًا: النهي عن مصاحبة غافل الذكر، مُتبع الهوى:

يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨].

ولا تزال السورة الكريمة تعرض لنا جوانب النواهي الأخلاقية فيها، والتي من بينها النهي عن مصاحبة غافل الذكر، مُتبع الهوى، فالمتأمل الناظر في هذه الآية الكريمة يلاحظ أنَّ الله –سبحانه وتعالى– نهى نبيه الكريم –صلى الله عليه وسلم– عن طاعة من أغفل الله قلبه عن ذكره واتبع هواه، وكان أمره فرطا، كذلك وقد تكرر في القرآن الكريم نهي الله –سبحانه وتعالى– نبيه –صلى الله عليه وسلم– عن اتباع مثل هذا الغافل عن ذكر الله المتبع هواه، كقوله تعالى: تعالى: ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا ﴿٢٤﴾﴾ [الإنسان: ٢٤]، قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٤٨﴾﴾ [الأحزاب: 48] [3].

ومما سبق يتبين لنا أنَّ النهي عن تحقير الضعفاء الفقراء من المسلمين، والنهي عن مصاحبة غافل الذكر، مُتبع الهوى، لا تتناسب مع جانب أخلاق المجالس الواجب توافرها في المجتمع الإسلامي، فالمجالس الإسلامية ينبغي أن تكون عامرة بذكر الله، والاستغفار، والصلاة على النبي الكريم، وتعلم العلم وتعليمه، لذلك اشتملت هذه الآية الكريمة على ترسيخ ضوابط المجالس الإسلامية والجوانب الأخلاقية في ذلك.

فقد ذكر " قَتَادَةَ " أَنَّ أُنَاسًا مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ, قَالُوا لِلنَّبِيِّ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: إِنْ سَرَّكَ أَنْ نَتَّبِعَكَ, فَاطْرُدْ عَنْكَ فُلَانًا وَفُلَانًا وَنَاسًا مِنْ ضُعَفَاءِ الْمُسْلِمِينَ, فَقَالَ تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾ [الأنعام: ٥٢].[4].

---

1 الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر، ***تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن***، ج15/ 240.

2 ينظر: البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي، ***أنوار التنزيل وأسرار التأويل***، ج3، 279.

3 ينظر: الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني، ***أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن***، ج3، 264.

4 الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني، ***تفسير عبد الرزاق***، ج2، ص 48.

والمعنى هنا يتضمن احترام فقراء المسلمين في مجالس الأغنياء، دون تفرقة بينهم، واحترام شأنهم، وعدم قبول تنحية المؤمنين الفقراء الضعفاء عن مجالس المؤمنين الأغنياء، سواء كان ذلك في وقت وزمان النبي –صلى الله عليه وسلم– أو فيما بعده خاصة في وقتنا الحاضر، وعدم طاعة ومصاحبة الغافلين عن ذكر الله، فأولئك الغافلون عن طاعتنا وعبادتنا لاستحواذ الشيطان على قلوبهم، واتبعوا أهواءهم فآثروا الغيّ على الرشد فكان أمرهم فرطا مخالفًا للحق ومؤديًا إلى الخسران والضياع.

ثالثًا: النهي عن التعجل في طلب العلم دون بيَّنة، والتسرع فيه:

من آداب تعلم العلم وتعليمه التحلي بالأخلاق الكريمة والتي من بينها التأنِّي في طلبه، دون التسرع والتعجل في التحصيل، وقد بيَّنت لنا سورة يوسف الكريمة قصة نبي الله موسى – عليه السلام– مع العبد الصالح "الخضر – عليه السلام–"، وطلب موسى منه مرافقته للتعلم مما علمه الله، وجواب الخضر – عليه السلام– على طلب موسى –عليه السلام– بطلب آخر، وهو عدم سؤاله أي شيء قبل أن يذكره له، ويُبين له الحكمة من ذلك.

فقد بدأت القصة الكريمة بطلب موسى –عليه السلام– وإصراره على الوصول إلى الخضر، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰٓ أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِىَ حُقُبًا ﴿٦٠﴾ ﴾ [الكهف: ٦٠]، وقال تعالى بعد ذلك مبينًا نهي الخضر موسى –عليهما السلام– في عدم السؤال على ما لم يحط به خبرا، وعلى ما لم يذكره له، فقال تعالى: تَعَالَىٰ: ﴿ قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴿٦٧﴾ ﴾ [الكهف: ٦٧].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَالَ فَإِنِ ٱتَّبَعْتَنِى فَلَا تَسْـَٔلْنِى عَن شَىْءٍ حَتَّىٰٓ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴿٧٠﴾ ﴾ [الكهف: ٧٠].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴿٧٢﴾ ﴾ [الكهف: ٧٢].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَالَ إِن سَأَلْتُكَ عَن شَىْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَٰحِبْنِى ۖ قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّى عُذْرًا ﴿٧٦﴾ ﴾ [الكهف: ٧٦].

فالنهي الوارد في الآيات القرآنية السابقة يُبين قضية أخلاقية من أهم القضايا التي وردت في هذه السورة الكريمة، خلق المتعلم، بالالتزام بضوابط التعلم والمعلم في نفس الوقت، فالنهي التي تُبين الآيات القرآنية تُبين موقف الخضر لموسى –عليهما السلام– بأن لو اتبعه الآن فلا يسأله عن شيء يعمله مما يستنكره موسى، وقد كان ذلك بتعليل مسبق من الخضر لموسى، بأنَّه قد يعمل العمل على الغيب الذي لا تحيط به علمًا، حتى يُحدث الخضر لموسى مما رأى من الأفعال التي فعلها، واستنكرها موسى منه[1].

[1] ينظر: الطبري، ***جامع البيان عن تأويل آي القرآن***، مرجع سابق، ج15، ص 334.

فالنهي الأخلاقي في الآيات السابقة تضمن شرطًا يجب توافره في أخلاف المتعلم تجاه معلمه، وتجاه العلم الذي يتحصل عليه، وهو عدم التعجل والتسرع في فهم ما لم يوضحه له المعلم، بالإضافة إلى التزامه بكلامه ووعده لمعلمه بأنَّه سيصبر معه على كل ما لم يحط به خبُرا، ذلك الشرط هو شرط اتباع موسى الخضر –عليهما السلام– فاتباعه له، ورؤيته لشيء، وقد علم أنه صحيح، إلا أنه خفي عليه وجه صحته، فأنكر في نفسه فلا يفاتح معلمه بالسؤال ولا يراجعه فيه حتى يكون هو الفاتح عليه، وهذا من أدب المتعلم مع العالم والمتبوع مع التابع[1].

رابعًا: النهي عن المجادلة دون حقيقة ودليل واضح، دون امتلاك الحقيقة:

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا ﴾ [الكهف: ٢٢].

والنهي في هذه الآية الكريمة يتضمن جانبًا أخلاقيًا من جوانب المجادلة دون حقيقة ودليل واضح، خاصة مع الناس، فالمعنى هنا يتضمن ولا تجادل جدالاً عقيماً زُرع في تربة الجهل وسقي بماء الظنون، فلا تأتِ في أمْرِهم بغير ما تعلم، دون حجة وبرهان[2].

خامسًا: النهي عن طلب الفتوى واستفتاء مَن لا علم له بالأمر:

﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴾ [الكهف:22].٢٢

فالنهي الوارد في هذه الآية الكريمة يتضمن جانب عدم طلب الفتوى من شخص لا علم له بالأمور، فقد نهى الله –سبحانه وتعالى– رسوله –صلى الله عليه وسلم– أن يستفتي من أهل الكتاب أحدًا؛ لما يحتمل أن يكون ذلك غير مبين في كتبهم، فلا يطلع رسوله خوف التكذيب، فلا ينبغي طلب الفتوى من شخص غابت عنه حقيقة ذاك الشيء[3].

سادسًا: مراعاة الفروق الفكرية والعقلية بين البشر:

فمن تعلم العلم وتعليمه مراعاة حال البشر، في التفاوت الفكري والعقلي بينهم، فالآية الكريمة ﴿ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا ﴾ [الكهف: ٧٣].

بيَّنت ذلك، وطلبت مراعاة هذه الفروق بين البشر بعضهم البعض، فهناك طاقة استيعابية لكل فرد، فلا

---

1 ينظر: النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين، ***تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)***، ج2، 311.

2 ينظر: الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق، ***معاني القرآن وإعرابه***، ج3، 277.

3 ينظر: ابن أبي حاتم أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي، ***تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم***، ج7، 2355.

تطلب منه ما لا يستطع ولا تحمّله ما لا يطيق[1].

سابعًا: النهي عن التفكير في الشيء وتنفيذه دون تقديم المشيئة له:

يعد هذا الجانب من أهم جوانب النهي الأخلاقي التي وردت في سورة الكهف، وذلك لارتباطه بكافة حياة المسلم، فالإنسان المسلم لا ينبغي له أن يقدم على عمل سواء بالتنفيذ أو بالتفكير دون تقديم المشيئة لله – سبحانه وتعالى-.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَىٰٓ أَن يَهْدِيَنِ رَبِّى لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشَدًا ﴾ [الكهف: ٢٣ – ٢٤].

فالإنسان المسلم عندما يرسم لخطته القادمة لا يَعِد نفسه أو غيره بعمل شيء في المستقبل دون تقديم مشيئة الله –سبحانه وتعالى- وذلك لأجل شيء تعزم عليه ليس فيه بيان أنه ماذا إِلَّا أَنْ يَشاءَ اللَّهُ فقال العلماء: إنه لا يمكن أن يكون من تمام قوله إِنِّي فاعِلٌ إذ يصير المعنى إلا أن يشاء الله أن لا أفعله أي إلا أن تعرض مشيئة الله دون فعله وهذا ليس منهيا عنه[2].

الخاتمة

وختامًا....

فقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج، لعلَّ من أهمها ما يلي:

1. بيَّنت العديد من الآيات القرآنية مكانة الأوامر والنواهي، وذكرت بعظيم فضلها، وشجعت ورغبت في سلوك طريقه.
2. دلت آيات سورة الكهف على أنه لا بد من وجود صفات يتحلى بها الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر.
3. من بين الأوامر الأخلاقية التي وردت في سورة الكهف التلطف في التعامل مع الناس، والالتزام بذكر الله في كل وقت، وذكر مشيئته، وكذلك طلب الهداية والتوفيق من الله.
4. كذلك من بين الأوامر الأخلاقية التي وردت في سورة الكهف النهي عن تحقير الضعفاء الفقراء من المسلمين، والنهي عن مصاحبة غافل الذكر، ومُتبع الهوى، والنهي عن التعجل في طلب العلم دون بيّنة، والتسرع فيه.

---

[1] ينظر: البغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود، ***معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي***، ج5، 184.

2 ينظر: النيسابوري، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي، ***غرائب القرآن ورغائب الفرقان***، ج4، 420.

المصادر والمراجع REFERENCES

[1] al-Badr, ‘Abd al-Razzāq ibn ‘Abd al-Muḥsin, *Tadhkirat alm’tsy sharḥ ‘aqīdat al-Ḥāfiẓ ‘Abd al-Ghanī al-Maqdisī,* Ghirās lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1424h / 2003m.

[2] al-Baghawī, Muḥyī al-Sunnah, Abū Muḥammad al-Ḥusayn ibn Mas‘ūd al-Baghawī (al-mutawaffá : 510h*), Ma‘ālim al-tanzīl fī tafsīr al-Qur’ān = tafsīr al-Baghawī*, taḥqīq : ḥaqqaqahu wa-kharraja aḥādīthahu Muḥammad ‘Abd Allāh al-Nimr-‘Uthmān Jum‘ah Ḍumayrīyah-Sulaymān Muslim al-Ḥarsh, Dār Ṭaybah lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, al-Ṭab‘ah al-rābi‘ah, 1417 H-1997 M.

[3] al-Bilālī, ‘Abd al-Ḥamīd Jāsim Aḥmad al-Jāsim, *al-Bayān fī madākhil al-Shayṭān*, qaddama la-hu : Muḥammad Aḥmad al-Rāshid, Mu’assasat al-Risālah lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘, Bayrūt – Lubnān, al-Ṭab‘ah al-sādisah, 1406 H-1986 M.

[4] al-Bayḍāwī, Nāṣir al-Dīn Abū Sa‘īd ‘Abd Allāh ibn ‘Umar ibn Muḥammad al-Shīrāzī, (al-mutawaffá : 685h), *Anwār al-tanzīl wa-asrār al-ta’wīl, taḥqīq* : Muḥammad ‘Abd al-Raḥmān al-Mar‘ashlī, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá-1418 H.

[5] al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ‘Īsá ibn sawrh ibn Mūsá ibn al-Ḍaḥḥāk, Abū ‘Īsá (al-mutawaffá : 279h), *Sunan al-Tirmidhī*, taḥqīq wa-ta‘līq : Aḥmad Muḥammad Shākir (j 1, 2), wa-Muḥammad Fu’ād ‘Abd al-Bāqī (j 3), wa-Ibrāhīm ‘Aṭwah ‘Awaḍ al-mudarris fī al-Azhar al-Sharīf (j 4, 5), Sharikat Maktabat wa-Maṭba‘at Muṣṭafá al-Bābī al-Ḥalabī – Miṣr, al-Ṭab‘ah al-thāniyah, 1395 H-1975 M.

[6] Ibn Abī Ḥātim Abū Muḥammad ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Idrīs ibn al-Mundhir al-Tamīmī, al-Ḥanẓalī, al-Rāzī Ibn Abī Ḥātim (al-mutawaffá : 327h*), tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm li-Ibn Abī Ḥātim*, taḥqīq : As‘ad Muḥammad al-Ṭayyib, Maktabat Nizār Muṣṭafá al-Bāz-al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, al-Ṭab‘ah al-thālithah-1419 H.

[7] al-Ḥanafī, ‘Abd al-‘Azīz ibn Aḥmad ibn Muḥammad, ‘Alā’ al-Dīn al-Bukhārī al-Ḥanafī (al-mutawaffá : 730h), *Kashf al-asrār sharḥ uṣūl al-Bazdawī,* Dār al-Kitāb al-Islāmī, bi-dūn Ṭab‘ah wa-bi-dūn Tārīkh, j1.

[8] al-Zubaydī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Razzāq al-Ḥusaynī, Abū al-Fayḍ, almlqqb bmrtḍá, (al-mutawaffá : 1205h), *Tāj al-‘arūs min Jawāhir al-Qāmūs, taḥqīq* : majmū‘ah min al-muḥaqqiqīn, Dār al-Hidāyah, j10.

[9] al-Zajjāj, Ibrāhīm ibn al-sirrī ibn Sahl, Abū Isḥāq al-Zajjāj (al-mutawaffá : 311h), *ma‘ānī al-Qur’ān wa-i‘rābuh, taḥqīq* : ‘Abd al-Jalīl ‘Abduh Shalabī, ‘Ālam al-Kutub – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1408 H-1988 M.

[10] al-Zamakhsharī, Abū al-Qāsim Maḥmūd ibn ‘Amr ibn Aḥmad, Jār Allāh (al-mutawaffá : 538h), *al-Kashshāf ‘an ḥaqā’iq ghawāmiḍ al-tanzīl, Dār al-Kitāb al-‘Arabī* – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-thālithah-1407 H.

[11] al-Sam‘ānī, Abū al-Muẓaffar, Manṣūr ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Jabbār Ibn Aḥmad almrwzá al-Sam‘ānī al-Tamīmī al-Ḥanafī thumma al-Shāfi‘ī (al-mutawaffá : 489h), *qawāṭi‘ al-adillah fī al-uṣūl, taḥqīq* : Muḥammad Ḥasan Muḥammad Ḥasan Ismā‘īl al-Shāfi‘ī, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, Lubnān,

al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1418h / 1999M.

[12] al-Shinqīṭī, Muḥammad al-Amīn ibn Muḥammad al-Mukhtār ibn ‘Abd al-Qādir al-Jakanī, (al-mutawaffá : 1393h), *Aḍwā’ al-Bayān fī Īḍāḥ al-Qur’ān bi-al-Qur’ān*, Dār al-Fikr lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘ Bayrūt – Lubnān, ‘ām al-Nashr : 1415 H-1995 M.

[13] al-Shawkānī, Muḥammad ibn ‘Alī ibn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh al-Shawkānī al-Yamanī (al-mutawaffá : 1250h), *Irshād al-fuḥūl ilá taḥqīq al-Ḥaqq min ‘ilm al-uṣūl*, taḥqīq : al-Shaykh Aḥmad ‘Izzū ‘Ināyat, Dimashq-Kafr bṭnā, qaddama la-hu : al-Shaykh Khalīl al-Mays wa-al-Duktūr Walī al-Dīn Ṣāliḥ Farfūr, Dār al-Kitāb al-‘Arabī, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1419H-1999M.

[14] al-Ṣan‘ānī, Abū Bakr ‘Abd al-Razzāq ibn Hammām ibn Nāfi‘ al-Ḥimyarī al-Yamānī al-Ṣan‘ānī (al-mutawaffá : 211h), *tafsīr ‘Abd al-Razzāq*, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, dirāsah wa-taḥqīq : D. Maḥmūd Muḥammad ‘Abduh, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá, sanat 1419H.

[15] al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr ibn Yazīd ibn Kathīr ibn Ghālib al-Āmulī, Abū Ja‘far, (al-mutawaffá : 310h), *tafsīr al-Ṭabarī = Jāmi‘ al-Bayān ‘an Ta’wīl āy al-Qur’ān, , taḥqīq :* al-Duktūr ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Muḥsin al-Turkī, bi-al-ta‘āwun ma‘a Markaz al-Buḥūth wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah bi-Dār Hajar al-Duktūr ‘Abd al-sanad Ḥasan Yamāmah, Dār Hajar lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘ wa-al-I‘lān, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1422 H-2001 M.

[16] al-‘Uthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ ibn Muḥammad, (al-mutawaffá : 1421h), : *tafsīr al-Kahf*, Dār Ibn al-Jawzī lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1423 H.

[17] al-Māturīdī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Maḥmūd, Abū Manṣūr, (al-mutawaffá : 333h*), tafsīr al-Māturīdī (Ta’wīlāt ahl al-Sunnah*), taḥqīq : D. Majdī Bāslūm, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah-Bayrūt, Lubnān, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1426 H-2005 M.

[18] al-Māwardī, Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn Muḥammad ibn Muḥammad ibn Ḥabīb al-Baṣrī al-Baghdādī, al-shahīr bālmāwrdy (al-mutawaffá : 450h), *tafsīr al-Māwardī = al-Nukat wa-al-‘uyūn,* al-taḥqīq : al-Sayyid Ibn ‘Abd al-Maqṣūd ibn ‘Abd al-Raḥīm, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah-Bayrūt / Lubnān.

[19] al-Mursī, Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn Ismā‘īl ibn sydh, [t : 458h], *al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-A‘ẓam, taḥqīq* : ‘Abd al-Ḥamīd Hindāwī, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1421 H-2000 M.

[20] al-Nasafī, Abū al-Barakāt ‘Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Maḥmūd Ḥāfiẓ al-Dīn, (al-mutawaffá : 710h), *tafsīr al-Nasafī (Madārik al-tanzīl wa-ḥaqā’iq al-ta’wīl*), ḥaqqaqahu wa-kharraja aḥādīthahu : Yūsuf ‘Alī Budaywī, rāja‘ahu wa-qaddama la-hu : Muḥyī al-Dīn Dīb Mastū, Dār al-Kalim al-Ṭayyib, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1419 H-1998 M.

[21] al-Nīsābūrī, Niẓām al-Dīn al-Ḥasan ibn Muḥammad ibn Ḥusayn al-Qummī al-Nīsābūrī (al-mutawaffá : 850h), *gharā’ib al-Qur’ān wa-raghā’ib al-Furqān, taḥqīq* : al-Shaykh Zakarīyā ‘Umayrāt, Dār al-Kutub al‘lmyh – Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá-1416 H.